الأمم المتحدة

A/71/780

الجمعية العامة

Distr.: General
3 February 2017
Arabic
Original: English

الدورة الحادية والسبعون

البند ١٢١ من جدول الأعمال

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تقرير الأمين العام

١ - قررت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٣٠٥/٧٠، أن تنشئ، في دورتها الحادية والسبعين، فريقا عاملا مخصصا معنيا بتنشيط أعمال الجمعية العامة، تكون المشاركة فيه مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء.

٢ - وفي الفقرة ٥ من القرار نفسه، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم معلومات محدّثة عما لم يُنفّذ بعد من الأحكام التي طُلب إلى الأمانة العامة تنفيذها في القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن تنشيط أعمالها، مع بيان المعوقات والأسباب التي تقف وراء عدم التنفيذ لكي يواصل الفريق العامل المخصص النظر فيها خلال الدورة الحادية والسبعين.

٣ - ويصدر هذا التقرير عملاً بتلك الولاية (انظر المرفق).

080217 070217 17-01723 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المرفق

قائمة محدثة بقرارات الجمعية العامة المتعلقة بموضوع تنشيط أعمال الجمعية العامة، صادرة عملا بالقرار ٧٠/٣٠٥

الأحكام التي تتطلب المتابعة

الرقم	القرار	نص الحكم	الكيان المسؤول عن التنفيذ	التعليقات
١ -	٧٠/٣٠٥، الفقرة ٣٣	تكرر تأكيد ضرورة تنفيذ المادة ٥٥ من النظام الداخلي للجمعية العامة والتقيد بها بالكامل، وهي المادة التي تنص على أن يومية الأمم المتحدة تنشر بلغات الجمعية العامة خلال دورات الجمعية، وتعرب عن القلق إزاء عدم تنفيذ المادة ٥٥، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يقدم خلال الدورة الحادية والسبعين للجمعية اقتراحات مبتكرة بشأن السبل الممكنة لتغيير شكل وإنتاج وتحرير اليومية، عن طريق إعادة تخصيص الموارد المتاحة والاقتصاد في تكاليف نشرها.	الأمانة العامة	ورد تكليف مماثل في الفقرة ٤١ من القرار ٦٩/٣٢٤ بشأن تعدد اللغات. وفي ذلك الوقت، أُبلغت الجمعية العامة بأن الممارسة الحالية المتمثلة في نشر اليومية بلغات الجمعية العامة الست خلال الجزء الرئيسي من دورة الجمعية، أي الفترة من أيلول/سبتمبر إلى كانون الأول/ديسمبر، وباللغتين الإنكليزية والفرنسية فقط خلال باقي السنة، لن تتطلب موارد إضافية. وفي الدورة التالية، نوقشت المسألة في إطار البند المتعلق بإعادة التنشيط، وأُدرجت من ثم في القرار ٧٠/٣٠٥. ووفقا لذلك القرار، سيقدم الأمين العام اقتراحات مبتكرة لتنظر فيها الدول الأعضاء خلال الدورة الحادية والسبعين.
٢ -	٧٠/٣٠٥، الفقرة ٦٤	تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، مقترحات بشأن استعراض الاعتماد المخصص في الميزانية لمكتب رئيس الجمعية العامة، وفقا للإجراءات المتبعة ومع مراعاة التوصيات الواردة في تقرير فرقة العمل التابعة للأمين العام عن سير العمل في مكتب الرئيس، وتتطلع في هذا الصدد إلى	الأمانة العامة	لقد سبق أن قدم الأمين العام مقترحات خاصة بالموارد تتعلق، في جملة أمور، بتكاليف تسليم المهام لموظفي الرئيس الجديد للجمعية العامة وتكاليف تداخل فترات وجودهم مع فترات وجود سابقيهم، فهم عادة ما يصلون في وقت أبكر لبدء العمل في المكتب المؤقت للرئيس المنتخب،

الرقم	القرار	نص الحكم	الكيان المسؤول عن التنفيذ	التعليقات
		النظر في تلك المقترحات خلال الجزء الرئيسي من دورتها الثانية والسبعين.		وبالتالي يكون هناك تداخل لعدة أسابيع بين فترة وجودهم وفترة وجود موظفي رئيس الجمعية المنتهية ولايته (انظر الوثيقة A/69/416، الفقرة ١٣ (ب) '١')، وهو ما لم توافق عليه الجمعية مع ذلك (انظر القرار ٢٦٤/٦٩). وعملا بالقرار ٣٠٥/٧٠، يعتزم الأمين العام أن يقدم، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، مقترحات بشأن استعراض الاعتماد المخصص في الميزانية لمكتب رئيس الجمعية العامة، مع مراعاة التوصيات الواردة في تقرير فرقة العمل التابعة للأمين العام عن سير العمل في مكتب الرئيس (انظر الوثيقة A/70/783).